

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ الثَّيَابِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثلث ٤ جنيهات

السنة الثانية والستون	الصادر في ٢٣ شوال سنة ١٤٤٠ هـ الموافق (٢٧ يونية سنة ٢٠١٩ م)	العدد ٢٦ تابع (أ)
--------------------------	--	------------------------

محتويات العدد :

قرار مجلس الوزراء

رقم الصفحة

قرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٩ بإصدار بعض العملات التذكارية بمناسبة
الاحتفال بمرور مائة وخمسون عاماً على إنشاء كلية الحقوق -
جامعة القاهرة ٣

قرار رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ١٥١٧ لسنة ٢٠١٩ باستبدال نص البند (١) من أولاً من
المادة (٧٨ مكرراً) من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال
الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بص آخر .. ١٠



الجمهورية العربية السورية
مجلس الوزراء
الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بص آخر .. ١٠

قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٩

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛
وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار العملات التذكارية التالى بيانها بمناسبة الاحتفال بمرور مائة وخمسين عاماً على إنشاء كلية الحقوق - جامعة القاهرة ، حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

أولاً - عملة ذهبية فئة الواحد جنيه :

التركيب الكيميائى

٨٧٥ ، ٠ (ثمانمائة وخمسة وسبعون فى الألف) ذهب .
٢٥ ، ٠ (خمسة وعشرون فى الألف) فضة .
١٠٠ ، ٠ (مائة فى الألف) نحاساً .
والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠ ، ٠٠٢ (اثنان فى الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .
القطر : ٢٤ مم (أربعة وعشرون) ملليمترًا .
الوزن : ٨ جم (ثمانية) جرامات .
والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠ ، ٠٠٢ (اثنان فى الألف) بالزيادة أو النقص .
العدد : ١٤٠ (مائة وأربعون قطعة) .

ثانياً - عملة ذهبية فئة الخمسة جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٨٧٥ ، ٠ (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهب .

٢٥ ، ٠ (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

١٠٠ ، ٠ (مائة في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠ ، ٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة

أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٣ مم (ثلاثة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٢٦ جم (ستة وعشرون) جرامًا .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠ ، ٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة

أو النقص .

العدد : ١٣٢ (مائة واثنان وثلاثون قطعة) .

ثالثاً - عملة فضية فئة الواحد جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٧٢ ، ٠ (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨ ، ٠ (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠ ، ٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة

أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم (خمسة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر) جرامًا .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠ ، ٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٨٨٨ (ألف وثمانمائة وثمانية وثمانون قطعة) .

رابعًا - عملة فضية فئة الخمسة جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨ (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف) جرامًا .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٨٨٧ (ألف وثمانمئة وسبعة وثمانون قطعة) .

خامسًا - عملة فضية فئة العشرة جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨ (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٢٠ جم (عشرون) جرامًا .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .
العدد : ١٨٧٦ (ألف وثمانمئة وستة وسبعون قطعة) .

سادسًا - عملة فضية فئة الخمسون جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مئتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة

أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٢٥ جم (خمسة وعشرون) جرامًا .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٨٧٦ (ألف وثمانمئة وستة وسبعون قطعة) .

سابعًا - عملة فضية فئة المائة جنية :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مئتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة

أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٣٠ جم (ثلاثون) جرامًا .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٨٩٧ (ألف وثمانمئة وسبعة وتسعون قطعة) .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملات المشار

إليها فى المادة الأولى من هذا القرار على النحو الآتى :

- ١ - قطعة ذهبية فئة الواحد جنيه (٦٩٣٠) جنيهاً .
- ٢ - قطعة ذهبية فئة الخمسة جنيهاً (٢٠٩٧٠) جنيهاً .
- ٣ - قطعة فضية فئة الواحد جنيه (٢٩٠) جنيهاً .
- ٤ - قطعة فضية فئة الخمسة جنيهاً (٣٣٠) جنيهاً .
- ٥ - قطعة فضية فئة العشرة جنيهاً (٣٧٥) جنيهاً .
- ٦ - قطعة فضية فئة الخمسون جنيه (٥٠٠) جنيه .
- ٧ - قطعة فضية فئة المائة جنيه (٥٦٥) جنيهاً .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى المجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٧ يونية سنة ٢٠١٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي







الفئات الذهب



الفئات الفضة



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥١٧ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار اللجنة المالية بوزارة المالية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٢/٧/٢٠١٨؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص البند (١) من أولاً من المادة (٧٨ مكرراً) من لائحة بدل السفر ومصاريف

الانتقال الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ المشار إليها النص الآتى :

« (١) أن يكون هذا المقابل معادلاً فقط لثمن تذكرة سفر العامل وأسرتة، بالدرجة

المقررة من الجهة التى يعمل بها العامل إلى القاهرة، دون أية إضافات مما يتم

تحميلها على التذكرة، ويُعد من هذه الإضافات قيمة الضريبة على القيمة المضافة ،

وقيمة الوجبة الغذائية ، وقيمة التأمين الإجبارى . »

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٧ يونية سنة ٢٠١٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى